

65301 - حكم السعي في إسقاط الجنين إذا كان عمره أقل من أربعين يوماً - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

قضية مشابهة تماما سماحة الشيخ يقول صاحبها زوجتي حملت بعد ان انجبت مولودها بثلاثة اشهر وعشرين يوما. وقد تدمرت كثيرا من ذلكم الحمل وحللت طبيا فافاد الاطباء ان الجنين في عشرين يوما تقريبا. وتسأل سماحة الشيخ هل لها ان - [00:00:00](#) نتصرف بذلكم الجنين لتتمكن من تربية هذا المولود الذي فرحت به كثيرا. ولا سيما انه لم يسبقه الا بنات الافضل عدم التعرض لاسقاطه لان الله جل وعلا قد يجعله فيه خيرا كثيرا - [00:00:25](#) ولان الرسول صلى الله عليه وسلم حرم على كثرة النسل. وقال عليه الصلاة والسلام تزوجوا الولود الودود فاني مكاثر به الامم يوم القيامة احتساب الاجر في تكفير الاولاد امر مطلوب - [00:00:44](#) لا سيما وليس عندها الا طفل واحد وليس عليها مرض فالاولى بها والافضل لها عدم التعرض لاسقاطه في الاربعين لمصلحة تراها ووافق زوجها على ذلك فلا حرج. لكن الافضل والاولى ترك ذلك. لما تقدم - [00:01:00](#) من المصلحة العظيمة وتحقيق ما قاله النبي عليه الصلاة والسلام. لكن ما دام الجنين في الاربعين لم يتجاوز الاربعين فالامر فيه اسهل واوسع. وتركه لاسقاطه افضل. جزاكم الله خير - [00:01:18](#)